

الشرح الثاني لكتاب الحج من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 15

محمد بن صالح العثيمين

اما تشويه الوجه فظاهر اذا ظهرت عينها هكذا زي النواة او انخسفت هذا ظاهر يشوه المنظر والثاني قلة الغذاء لانها لا تنظر الا من جانب واحد تيقن استيعابها للغذاء فربما ترعى جانب الشجرة ولا ولا ترعى الجانب الاخر - [00:00:02](#)

واذا كانت عمياء فمن باب اولى هذا ما يقتضيه الذوق والعقل وقال بعض العلماء العمياء تجزئ والعورة لا تنسى قالوا لان العمياء يحرص عليها اهلها ويأتون لها بالعلف والماء ليست هي التي تطلب بنفسها وحينئذ لا يلحقها ضرر - [00:00:33](#)

لكن سبحانه الله يمكن ان يقال الشريعة تمنع التضحية بالعوراء وتجيز التضحية بالعمياء بعيد بعيد جدا فالعورة من باب اولى. طيب انا قصدي العمياء من باب اولى قال والعجفاء العجك والهزال - [00:01:02](#)

والهزيلة نوعان هزيلة ليس فيها مخ يعني قاضية اذا قامت تمشي واذا هي ترجرج ما فيها مخ وهزيلة طرأ عليه الغزال من قرب لكنها قوية تمن مرات ظاهر كلام المؤلف انها كلها لا تجزئ ولكنه ليس ليس بمراد - [00:01:28](#)

المراد الهزيلة التي لا تنطي. اي ليس فيها نقي والنقل هو المخ واضح اسمع يا رجل واضح ولا غير واضح؟ نعم. اذا لابد من قيد ان تكون ليس فيها مخ - [00:01:56](#)

طيب فان كان لم يكن فيها مخ ولكنها سميئة اتجزئ او لا تجزئ تكون سميئة ولكن ما فيها مخ قد تستغرب وجود هذا لكن لا تستغرب يقول اهل العلم في المواشي انه اذا جاء الربيع الجيد بعد الجذب - [00:02:17](#)

ورعته المواسم وكانت في الاول من الهزال ليس فيها مخ فاذا رأته بنت اللحم والشحم قبل ان يصل الى داخل العظام فتكون سميئة لكنها ليس فيها مكر اليس كذلك سليم - [00:02:46](#)

تقريبا اربعين يوم اكثر مدة النفاس جزاك الله خير. اي نعم صحيح. هذا هكذا سمعنا طيب هل نقول ان هذه جزء نعم لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اشترط لعدم الاجزاء - [00:03:07](#)

شرطا شرطين الاول العجفاء والثاني ان لا مخ فيها طيب هذه العرجاء ايضا العرجاء اطلق المؤلف عدم الاجزاء ولكن لابد من اضافة قيد فجننته السنة وهو ان يكون العرج بينا - [00:03:34](#)

لان العرج نوعان عرض سهل فحص بان البهيمة يعني ما ليس مشوها مستقيما لكنها تمشي مع مع الصحاح وتعانق الصحاح هذه يجوز لانه لا يخلو بهيمة من هذا لو تصيبها شوكة - [00:04:03](#)

حصل وعرج يكون بينا. ما تستطيع ان تمشي مع الصحة فايهما الذي لا يجزي الثاني او الاول الثاني طيب الثاني هو الذي لا يفسد والحكمة من هذا ظاهر وهو سقوط قيمتها من وجه وعدم - [00:04:27](#)

بغذائها من وزن اخر لان البهائم الاخرى تسبقها الى المرأة وربما لا تدركوا شيئا من الرعي طيب الزمن تجزئ او لا تجزئ لا تعرفون الزمن التي لا تمشي ابد لا في من باب اولى - [00:04:56](#)

وقال بعض العلماء انها تجزئ كما قالوا في العمياء ليش؟ لان الزمنة ما تمشي فيقولون اهلها يأتون لها بالعلف فلا يفوتها شيء من التغذية ولكن هذا قياس بعيد والصواب انها لا تنسى - [00:05:20](#)

طيب المقطوعة مقطوعة احدى القوائم الاربعة تجزم ان لا تجزئ لا تجزئ من باب اولى لانها لابد ان يكون فيها عرج بين ولانها فقط عضوا مقصودا من اعضائها فلا تجزئ - [00:05:41](#)

يقول والهتم الهتم يقول العلماء في تفسيرها هي التي سقطت ثناياها من اصلها اتعرفون الثنايا الوصل يعني السن يعني السنين

المتلاصقة اذا سقطت من اصلها فانها لا تنسى فان انكسرت مع بقاء الاصل - [00:06:00](#)

فانها تجزئ وقال شيخ الاسلام رحمه الله الهتمة هي التي سقط بعض اسنانها ولم يقيد ذلك بالثنايا وعلى كل حال الهدم اختلف العلماء رحمهم الله في اجزائها والصواب انها تجزئ - [00:06:36](#)

صار انها تجزئ بانه لا دليل على كون هلاك الزبل ولا ينقص غذاؤها ورعيها بفقد الثنايا فاذا لم يكن دليل ولا تعليم فالاصل ايش؟

الاجزاء ولهذا لما قال رجل للبراء ابن عازب الذي روى اربع ولاة جزء من الاضاحي - [00:07:00](#)

قال اني اكره ان يكون في الاذن نقص او في القرن نقص او في السن نقص قال ما كرهت فدعه ولا تحرمه على غيرك طيب لو لم يكن لها ثنايا من فوق - [00:07:31](#)

سقط الناس تصح ولا تصح ما له شيء نعم خلقة وش تقول الفراس ها ما تعرف طيب الا تقول كما قال من من هو امامك انها لا تجزئ اذا تجزئ او لا تجزئ - [00:07:47](#)

لا تنسى هكذا قلنا لشيخنا عبد الرحمن السعدي رحمه الله لانه القى علي هذا السؤال وانا طالب صغير قال ما تقول لو سقطت ثناياها من فوق؟ هذي ما تزر اللي فوق وتحت كله واحد - [00:08:26](#)

فقال انها ليس لها اسنان من فوق اذا اذا تجزئ طيب والصحيح ان الهتم لانه لا دليل على المنع ولا تعليل تلحق بما لا يجزئ والجداء الجدة هي يابسة الضرع - [00:08:43](#)

يابسة الذرع يقولون لا تسرف مع بقائه لكن لا يكون فيه الابد الصواب اه نعم قالوا انها لا تجزئ وليس هناك دليل يدل على عدم الاجزاء لان هذه البهيمة لم تنقص خلقة - [00:09:06](#)

ولم يكن فيها تشويه الثدي باق على ما هو عليه واللبن ليس من شرط ليس من شرط الاظحية ان يكون فيها لبن غير محتاج اليه ومثل ذلك ما لو يبس احدى ضعبيها - [00:09:30](#)

فانها تجزئ من باب اولي فاذا قال لك قائل ما هو الدليل فالجواب ان الذي يطالب بالدليل من هو؟ الذي يقول لا تجزئ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اربع لا تجوز في الاضاحي - [00:09:51](#)

معناها ان الاصل الاجزاء الا ما كان من هذه الاربعة والمريضة اطلق المؤلف المريضة ولكن تحتاج الى قيد جاءت به السنة وهو البين مرضه ان يكون مرضها بين ظاهر بحيث اذا رآه الانسان عرف انها مريضة - [00:10:11](#)

فهذه لا تجزئ ثمان فيها معنى اخر وهو انها قد يكون مرضها مؤثرا على اكلها وقد قال الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وقال ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة المريض المرض السهل لا يظر - [00:10:41](#)

قالوا ومن المرض البين المعروف المعروف الجرب؟ اي نعم الجرب عبارة عن بثرات تخرج في في البهيمة وهي معدية ثم هي تنتشر ايضا في الجلد. وتفسد اللحم حتى لو لم يكن فيها الا قلامة الطهر - [00:11:07](#)

فانها لا تجزئ متى ما دمننا نتيقن ان فيها جرفا اما اذا اشتكنا هل وجرب او بثرة عادية فالاصل الاصل ايه؟ الاجزم الاصل اجزع. لكن اذا علمنا انه جرب فهو فهي لا تجزئ - [00:11:37](#)

اذا قال قائل المريضة البين مرضها لو قدر ان فيها مرضا في عينها هل نقول لا تجزئ او نقول ان هذا مرض لا يؤثر على اللحم ولا على الاكل فلا يضر - [00:12:00](#)

هذا يرجع الى اهل الخبرة اذا قالوا ان المرض عينها يؤدي الى نقص اكلها وغذائها وانها لابد ان تتأثر فحينئذ لا يجزئ التضحية بها فاذا شككنا هل هذا من المرض البين او من المرض غير البين - [00:12:19](#)

فالاصل الاتزان نعم بارك الله فيكم والعظباء العذباء لافتة العذب مقطوعة القرن او الاذن لا تجزئ وظاهر كلامه انها لا تجزئ سواء كان القطع كبيرا او صغيرا لكن سيأتي بكلامه ما يدل على انه - [00:12:43](#)

العظم ما قطع منه نصف الاذن او القرن فاكثر افهمتم؟ اذا مقطوعة الاذن بالكلية لا تفسد مقطوعة القرن بالكلية لا تجزم والصحيح انها تجزئ لان الخبر الوارد في النهي عن العضباء ضعيف. لا تقوم به حجة - [00:13:08](#)

ثم العرب في القرن لا يضر اللحم اطلاقا بل ان بعض الناس يقلع قرون الضأن خاصة ويرى ان هذا اجمل وارغب في الشراء الاذن صحيح ان فيها نقص فيها ان فيها نقص في اللحم - [00:13:44](#)

لان الاذن تؤكل وانتفن وينتفع بها لكن مع ذلك لا تطيب نفس المرء ان يقول انها لا تجزئ لان الاذن غالبا غير غير مقصود هذا الغالب وكما قال الفقهاء رحمهم الله في البتراء التي قطع ذنبها يقول - [00:14:09](#)

مع ان الذنب بالنسبة للبهيمة انفع من الاذن لان شاهد شاهد البعير مثلا اذا اتاها ما يؤذيها من الذباب وما اشبه ذلك ماذا تصنع ها تطرده بذنبه او جاه مثلا حشرة - [00:14:34](#)

تطرئه بذنبها ومع ذلك يقولون انها جزء لكن على كل حال سواء قابلناهم بالقياس او او نقابلهم نقول الصحيح انها جلسة ما دام الحديث ضعيفا فالاصل ايش؟ الاصل الاجزاء حتى يقوم دليل على انها لا تجزئ - [00:14:57](#)

نعم والعذب بل البتراء خلقة. والجماء بل البتراء خلقة البتراء هي مقطوعة الذنب وهي نوعان ما كان قطع ذنبها خلقة اي انها خلقت بلا ذنب وهذه لا شك انها تجزئ - [00:15:22](#)

كما قال المؤلف بل البتراء في وما كانت بتراء بقطع ذنبها فظاهر كلام المؤلف انها لا تجزئ وهو قياس صحيح على الاذن لكن المذهب انها جزء ولهذا قال في الروث بل البتراء خلقة او مقطوعا - [00:15:48](#)

والصواب انها انها تجزئ خلقة كانت او مقطوعة وذلك لان الذنب غير مقصود في الاكل واكثر الناس يرمونه الا ان تنزل بالمسلمين نازلة مسربة فكل شيء يؤكل يؤكل طيب المقطوعة الالية - [00:16:13](#)

لا تجزئ لان الالية مقصود مقصودة قصدا اوليا ولا سيما فيما سبق من الزمن. كان الناس فيما سبق من الزمن اذا قدم الطعام عليه دبيحة وفيها اول ما ياكلون الالة - [00:16:36](#)

يقطعون منها كما تقطع القرع ويجعلونها في اللقمة ويأكلونها لان حقيقة هي اقل جهد من بقية الشحوم ولذيذة لكن الناس الان تغيرت احوالهم طيب بل والجمع الجماء ايش الجنة التي ليس لها قرون - [00:17:02](#)

لأنها هكذا خلقت طيب ومقطوعة القرن على ما مشى عليه المؤلف نعم والصحيح انها تجزئ كما قررنا قال وخصي غير مجبور قصي غير مجبول الخي هو ذكر الذكر من بهيمة الانعام - [00:17:31](#)

تقطع خصلتها وفائدة قطع الخصيتين في البهائم اه نوعان النوع الاول انه يسمع اذا قطعت خصلتان والنوع الثاني انه ان مالكة يسلم منه لانه اذا كان فحلا اتعب صاحبه في طلب الضراء - [00:18:06](#)

فبعض الناس يخشون لهاتين الفائدتين وهما ايش؟ زيادة اللحم. والثاني ان صاحبه يسلم من اذاه لان الفهد يطلب يطلب الانثى وكم من فحل هرب من اهله لطلب الانسان اي نعم - [00:18:39](#)

يقول وخصيعة غير مجبول. اشترط المؤلف في الخصية ان لا يكون مجبوبا. وهو الذي قطعت خصيتاه وذكره فاذا قطعت خصيته وذكرها فهذا لا شك انه عيب مؤثر فلا يفسد - [00:19:08](#)